علاج اضطراب الفتوي المعاصرة

إعداد

د. حسن عبده حسن

المستخلص:

الاضطراب في الفتوي المعاصرة كثر جدا بين الفتاوي التي راجت بين الناس في زماننا فكانت الحاجه الماسة لوضع سبل للوقاية من الاضطراب قبل وقوعه وطرق للعلاج من الاضطراب الذي حدث ومحاولة تصحيح ما افسدته تلك الفتاوي، فمن سبل الوقاية من الاضطراب في الفتوي المعاصرة الالتزام بضوابط الفتوي وعدم تجاوزها وهذا يؤدي الي اصدار فتاوي منضبطة وبعيدة عن الشذوذ والاضطراب، والتأهيل الاكاديمي والاجتهادي للمفتين وتنظيم عملي للفتوي، وهذا يودي الي اصدار الفتوي عن علم واجتهاد، وتفعيل منهج الوسطية في الفتوي، وهذا يؤدي الي الوسطية التي أمرنا الله بها والابتعاد عن التشدد المذموم والتيسير المتساهل، والا يعين للفتوي الا المؤهل لها، فهذا يجعل الفتوي محصورة بين اهل العلم وبين من هم كفؤ للفتوي، ومن طرق العلاج الحجر علي المفتي المخالف للضوابط والذي اشتهر بالاضطراب في فتواه، فهذا يجعل الاضطراب في الفتوي وانتشاره يقل بين الناس، ومنع ظهور من اشتهر بالاضطراب في الفتوي في وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، وهذا يساعد علي معرفة الناس بمن هم اشباه المفتين وعن من يأخذون الفتوي، وتعظيم الفتاوي الجماعية ونشرها علي نطاق اوسع، وهذا يساعد علي اصدار الفتوي بعد تمعن في حالها وحال المستفتي فتخرج الفتوي الملائمة للحال والمكان والزمان.

Abstract

Disorder in contemporary fatwas is very much among the fatwas that circulated among people in our time, so there was an urgent need to develop ways to prevent disorder before it occurred and ways to treat the disorder that occurred and try to correct what those fatwas spoiled. This leads to the issuance of disciplined fatwas that are far from anomalies and disorder, to the academic and diligent qualification of the muftis and to the practical organization of fatwas, and this leads to the issuance of fatwas with knowledge and diligence, and to activating the method of moderation in fatwas, and this leads to moderation that God has commanded us to do and to move away from reprehensible extremism and lenient facilitation, otherwise Only those who are qualified for it are appointed for the fatwa. This makes the fatwa confined between the people of knowledge and those who are qualified for the fatwa. One of the methods of treatment is to confine the mufti who violates the rules and who is known for disorder in his fatwa, this makes the disorder in fatwa and its spread less among people, and to prevent the appearance of those who are known for disorder in fatwa in the media and social media, and this helps people to know who they are semi-muftis and who they take Fatwas, glorifying the collective fatwas and publishing them on a larger scale, and this helps in issuing the fatwa after examining its condition and the condition of the respondent, so the appropriate fatwa is issued for the situation, place and time.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تأتي أهمية هذا البحث، وهذه الأهمية يمكن إيجازها في النقاط التالية:

١- كثرة الفتاوي المضطربة في عالمنا المعاصر وتأثيرها علي الفرد والمجتمع تأثيرا سلبيا، لذلك يجب معالجة تلك الفتاوي، ووضع سبل للوقاية منها.

٢- الحيرة التي يقع فيها المستفتي الذي يسمع تلك الفتاوي المضطربة علي شاشات التلفاز أو مواقع التواصل الاجتماعي فلا يعرف من علي صواب ومن علي خطأ، وممن يأخذ فتواه.

٣- التدليس الذي وقع في الفتوي وخاصة ممن انتسبوا الي الافتاء، فالعامة يأخذون فتواهم عن ثقة كبيرة بسبب المنزلة التي وصلوا اليها.

الدراسات السابقة : ومن الكتب والابحاث والرسائل العلمية التي تحدثت عن علاج اضطراب الفتوي المعاصرة ما يلي:

١- بحث بعنوان "ظاهرة الاضطراب الافترائي المعاصر وسبل علاجها في الشريعة الاسلامية دراسة فقهية معاصرة" لإسلام عفيفي عبدالغني رسالة دكتوراه.

٢- كتاب " الفتوي المعاصرة" للأستاذ الدكتور قضب مصطفي سانو نائب رئيس مجمع الفقه الاسلامي العالمي بجدة.

٣- بحث بعنوان "التأهيل الاكاديمي لوظيفة الافتاء" للدكتورة وسيلة خلفي استاذة بكلية العلوم الاسلامية بجامعة الجزائر.

منهجية البحث :

لقد البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي لتتبع ما قاله العلماء في ضبط الفتوي وحفظها من الخلل ثم حللت ما قاله العلماء في ذلك لكي يساعد في علاج تلك الفتاوي المضطربة ثم ختمت البحث ببعض النتائج والتوصيات

خطة البحث :

التمهيد: وجاء: وفيه التعريف بالاضطراب في الفتوي.

المبحث الاول: سبل الوقاية من الاضطراب في الفتوي

المطلب الاول: الالتزام بضوابط الفتوي وعدم تجاوزها.

المطلب الثاني: التأهيل الاكاديمي والاجتهادي للمفتين وتنظيم عملي للفتوي.

المطلب الثالث: تفعيل منهج الوسطية في الفتوي .

المطلب الرابع: الا يعين للفتوي الا المؤهل لها.

المبحث الثاني: علاج الاضطراب في الفتوي.

المطلب الاول: يجب علي الدولة عزل المفتي المخالف للضوابط والذي اشتهر بالاضطراب في فتواه.

المطلب الثاني: منع ظهور من اشتهر بالاضطراب في الفتوي في وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: تعظيم الفتاوي الجماعية ونشرها علي نطاق اوسع.

التمهيد: وفيه التعريف بالاضطراب في الفتوي.

اولا : الاضطراب في اللغة مصدر من اضطرب يضطرب اضطرابا " والمَوْجُ يَضْطَرِبُ أَي يَضْرِبُ بعضُه بَعْضًا وتَضَرَّبَ الشيءُ واضْطَرَبَ: تَحَرَّكَ وماجَ.."[1]

ثانيا :الاضطراب عند المحدثين : بمعني الاختلاف ويكون في سند او متن الحديث المضطرب وهو قسم من اقسام الحديث الضعيف، ويقول اسامة سليمان في شرح المنظومة البيقونية " قال الناظم: وذو اختلاف سند أو متن مضطرب عند أهيل الفن. المضطرب إما أن يكون اضطراباً في السند، وإما أن يكون اضطراباً في المتن، والاضطراب بمعنى: الاختلاف، فإن أمكن الجمع فلا اضطراب، وإن لم يمكن الجمع فهناك اضطراب، والاضطراب من أقسام الضعيف."[2]

---

(١) لسان العرب لابن منظور(١/٥٤٤)

(٢) شرح البيقونية أسامة علي محمد سليمان(٦/٣)

ثالثا: الاضطراب عند الفقهاء :

لم يرد مصطلح الاضطراب عند الفقهاء، الا ان المعني الاصطلاحي لم يبعد عن المعني اللغوي، لذلك يمكن القول بأن الاضطراب اصطلاحا : هو الاختلاف في حكم مسألة مسئول عنها، وهذا الاختلاف ناتج عن خلل ما يكمن في المنهج المتبع في استنباط ذلك الحكم.

وتعريف اضطراب الفتوي مركبا فعرفه الدكتور زيان سعيدي "بالاضطراب في الافتاء هو اختلال منهجي وموضوعي في الاخبار عن حكم السائل في المسالة المستفتي منها تأصيلا او تنزيلا بحيث يكون المخبر خارجا عن قواعد هذا الفني واصوله"[١]، وقيل " فقيه مضطرب اي غير منتظم في منهجه الفقهي متردد ومرتبك في فتواه"[٢]

المبحث الاول: سبل الوقاية من الاضطراب في الفتوي.

المطلب الاول: الالتزام بضوابط الفتوي وعدم تجاوزها.

يجب الالتزام بضوابط الفتوي لعدم الوقوع في الفتاوي المضطربة فمن التزم في فتواه بالضوابط التي وضعها العلماء امن الوقوع في الاضطراب او الخروج عن اقوال العلماء ومن هذه الضوابط ما يلي:

الضابط الأول : التفريق بين الثوابت والمتغيرات :

ففي الشريعة الاسلامية ما يعرف بالثوابت والمتغيرات "فمن المتفق عليه أن الأحكام الشرعية العقدية والعملية والتهذيبية تنقسم إلى أصول وفروع، وتعرف الأصول بالأحكام الثابتة القاطعة التي لا يعتريها تغير أو تبدل أو تحول ، ولا يؤثر فيها زمان ولا مكان ولا حال، وذلك بحسبانها أحكاما صالحة لكل الأزمنة والأمكنة والأحوال والأعراف... وأما الفروع ، فإنها تعرف بالأحكام الفرعية المتغيرة التي يعتريها التغير والتبدل والتطور، ويؤثر فيها الزمان والمكان والحال، ويتسم بالمرونة والانفتاح و التجدد والتطور، ويختلف أهل العلم في كثير من الأحيان إزاء تحديد

(١) الملتقي التولي الرابع: صناعة الفتوي في ظل التحديات المعاصرة بحث بعنوان قواعد الاضطراب في مناهج الافتاء المعاصرة للدكتور زيان سعيدي (ص ٥٩٦)

(٢) بحث تضارب الفتوي المعاصرة الاسباب والحلول لعبدالمنعم محمد المصطفي (ص ٧)

المعاني المرادة للشارع منها، وفضلا عن ذلك ، فإن الظروف الفكرية المنقلبة ، والأوضاع السياسية المتغيرة، والأحوال الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتجددة كانت ولا تزال تؤثر في تشكل تلك الأحكام، مما يجعلها محل الاجتهادات المتجددة."[1] فيجب علي المفتي العلم بالثوابت والمتغيرات في الشريعة الاسلامية لكي يتمكن من اصدار فتواه فان كانت الفتوي في الثوابت نقل اقوال العلماء فيها وان كانت من المتغيرات فلها حكمها الخاص بها، فمن لم يفرق بين الثابت والمتغير وقع في الاضطراب في فتواه.

الضابط الثاني: الابتعاد عن الإنكار في مسائل الاجتهاد :

فمسائل الاجتهاد هي التي اختلف فيها اهل العلم قديما وحديثا اختلافا مشروعا، فهذه المسائل التي تعرف بمسائل الاجتهاد، وإنما عدت تلك المسائل مسائل للاجتهاد لأن النصوص التي وردت في شأنها لم تخل من ظن في الثبوت أو الدلالة أو فيهما مما يستوجب الاجتهاد في الجانب الظني في النص، وبتعبير آخر، إذا كان الظن في الثبوت كان الاجتهاد مشروعا في ذلك الجانب، وأما إذا كان الظن في الدلالة، فإنه يشرع الاجتهاد في الدلالة، وإذا كان الظن في الثبوت والدلالة، فإنه يشرع الاجتهاد في كليهما، وهكذا.

هناك بعض من انتسب الي الافتاء يظنون أن وجود النص في المسألة يخرجها من دائرة الاجتهاد إلى دائرة القطع، وذلك بغض النظر عن طبيعة ذلك النص من حيث كونه نصا ظنيا أو قطعيا، ولا يخفى ما في هذا الرأي من خروج على الجادة، ذلك لأن الاجتهاد يغشى الجانب الظني في النص، سواء أكان ذلك الظن في الثبوت، كما هو الحال في أخبار الآحاد، أم كان الظن في الدلالة، كما هو الحال في كثير من الآيات القرآنية التي اختلف أهل العلم في بيان مراد الشارع منها بسبب اشتراك أو عموم أو سواهما، مما يعني أن النص الذي لا يلجه الاجتهاد النظري هو النص القطعي ثبوتا ودلالة، وما عداه من النصوص، فإن الاجتهاد بغشاه، وما كان فيه الاجتهاد مشروع لا يجوز الانكار فيه.

---

(١) صناعة الفتوي المعاصرة لقضب مصطفي سانو (ص ١٠٦)

فقال العلماء في ذلك لا انكار فيما اختلف فيه، وقال سفيان السوري :"إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه"[١]

"وقد سئل ابن تيميه رحمه الله عمن يقلد بعض العلماء في مسائل الاجتهاد: فهل ينكر عليه أم يهجر؟ وكذلك من يأخذ بأحد القولين؟

فأجاب: الحمد لله، مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه وإذا كان في المسألة قولان: فإن كان الإنسان يظهر له رجحان أحد القولين عمل به وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم في بيان أرجح القولين والله أعلم."[٢]

وكل هذه الاقوال تؤكد على ضرورة مراعاة السادة المفتين هذا الضابط ، وضرورة التزامهم به عند التصدي للفتوى، وتشتد حاجة العصر الراهن إلى مراعاة هذا الضابط لكي تستعيد الامه شملها وتجتمع ولا تتفرق.

فمن تلك الضوابط ايضا ضابط مراعاة العادات والتقاليد والأعراف الصحيحة وايضا ضابط الاستفادة القصوى من المذاهب الإسلامية المعتبرة وعدم التعصب لمذهب بعينه. وايضا ضابط الابتعاد عن نقل الفتاوى وتصديرها خارج بيئاتها ونقلها من زمانها الي زمن اخر.

فتجاوز تلك الضوابط يودي الي اخراج فتاوي شاذه وغير ملائمة ويعتريها الاضطراب في تلك الفتاوي.

المطلب الثاني: التأهيل الاكاديمي والاجتهادي للمفتين وتنظيم عملي للفتوي.

وهذا التأهيل يبني مفتي جيد قادر علي اصدار الفتوي المنضبطة البعيدة عن الشذوذ والاضطراب.

"ومثال علي التأهيل الاكاديمي لإعداد المفتين ما قامت به دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري[٣] بتنفيذ المبادرة التي أطلقتها بتأهيل وإعداد مفتي مواطن ضمن برنامج تأهيل مهني

(١) الفقيه و المتفقه للخطيب البغدادي (١٣٦/٢)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠٧/٢٠)

(٣) هي مكتب حكومي في دبي الامارات العربية المتحدة نبذة عنها: في الرابع والعشرين من شهر أكتوبر ١٩٦٩م، تأسست دائرة الأوقاف في إمارة دبي، بموجب المرسوم الصادر عن المغفور له بإذن الله تعالى

أكاديمي متكامل. وهذا البرنامج يهدف لإعداد وتأهيل الشباب المواطن لشغل وظائف الإفتاء لتأهيل موارد بشرية ذات كفاءة عالية. وكان البرنامج قد بدأ بلقاء تعريفي للملتحقين به قدم فيه الدكتور أحمد عبد العزيز الحداد كبير المفتين ومدير إدارة الإفتاء محاضرة عن أدب المفتي والمستفتي وضوابط الفتوى أعقبتها جلسة نقاش عن دور ومهام المفتي، وقال خالد أحمد الدوبي مدير إدارة الموارد البشرية بالدائرة أن خطة التأهيل المهني للطلاب تركز على تأهيل المتدربين في الفقه وأصوله بالإضافة إلى قواعد وأصول علم التفسير والحديث واللغة والنحو بحيث يكون المتدرب ملماً بهذه العلوم قادرا على استحضار النصوص ودلالات الألفاظ وتخريج النوازل المستجدة على سوابق المسائل وأصول الدلائل كما تقتضي الخطة التدريبية أن يلازم المتدرب أحد المفتين لسماع الفتوى وتدارسها."[1]

وما قامت به دائرة الشئون الاسلامية يساعد علي اخراج المفتين المؤهلين للفتوي ويقلل من الاضطراب في الفتوي والفتاوي الشاذة التي تخرج من غير المؤهلين

وأيضا مما ساعد في تقليل فوضي الافتاء في العالم انشاء الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم عام ٢٠١٥م. فقد أعلنت دار الإفتاء المصرية تبنيها للإسهام في تجديد الخطاب الديني ومعالجة فوضى الفتاوى في أرجاء العالم الإسلامي وهي تضع نصب أعينها تنفيذ استراتيجيتها التي وضعتها لتنفيذ ذلك خطوة خطوة على المسارات المتنوعة في الداخل والخارج، وكانت الدار سبَّاقة لإعلان خطة تجديد الخطاب وتنقية الفتاوى. وقد تم السعي الحثيث في مواجهة الفتاوى الضالة والمنحرفة لدى الجاليات والأقليات المسلمة بالخارج، وبعد بذل جهد كبير في التخطيط والدراسة تم إنشاء الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم،

الشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم الخاص بإنشاء الدائرة، وبدأت الدائرة بالاتساع تدريجياً إلى أن اتضحت معالم أهدافها واختصاصاتها بشكل ملموس، وذلك بعد صدور القانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٤م الخاص بقانون الأوقاف والشؤون الإسلامية، وتبعه بعد ذلك صدور القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١١م الخاص بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري الذي تضمن مهام واختصاصات الدائرة برسم السياسة العامة للدائرة التي ارتكزت على ثلاث محاور هي العمل الخيري والشؤون الإسلامية وشؤون المساجد.(من موقع دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري)

([1]) جريدة الاتحاد بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠١٠

وذلك يوم الرابع من شهر ربيع الأول ١٤٣٧هـ الموافق الخامس عشر من شهر ديسمبر ٢٠١٥م. وضمت عضوية الأمانة ممثلين لأكثر من (٣٥) مفتيًا يمثلون دولهم من مختلف قارات العالم، ومن مشاريع الامانة العامة في تطوير الفتوي :

- **المؤشر العالمي للإفتاء**

فهو أول مؤشر من نوعه يتابع الفتاوى ويرصدها ويحللها في كافة أرجاء العالم ويصدر سنويًا عن وحدة الدراسات الاستراتيجية التابعة للأمانة العامة لدور وهيئات الافتاء في العالم

وقد اصدره الدكتور شوقي علام مفتي الجمهورية يوم ٢٠١٨/١٠/١٨م جاء ذلك خلال البيان الختامي للمؤتمر العالمي للإفتاء، الذي نظمته الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم خلال الفترة من ١٦ : ١٨ أكتوبر ٢٠١٨م.

ويهدف المؤشر لتبيان حالة الفتوى في كل دائرة جغرافية وفق أهم وأحدث وسائل التحليل الاستراتيجي والإحصائي؛ للمساهمة في تجديد الفتوى من خلال الوصول إلى مجموعة من الآليات الضابطة لعملية الفتوي .

وايضا من ضمن التأهيل الاكاديمي للمفتين ما قامت به دار الافتاء المصرية من اعداد المفتين عن بعد علي موقع الدار ووضعت له شروط لقبول الدارسين وهي أن يكون حاصلًا على ليسانس من إحدى الكليات الشرعية بجامعة الأزهر أو ما يعادلها بتقدير جيد على الأقل، وأن يجيد التعامل مع الحاسب الآلي، وأن يجتاز امتحان القبول (المقابلة الشخصية).

المطلب الثالث: الالتزام بمنهج الوسطية في الفتوي .

ومفهوم الوسطية: الوسطية هي الاعتدال في كل أمور الحياة من تصورات ومناهج ومواقف ، فالوسطية ليست مجرد موقف بين التشدد والانحلال؛ بل هي منهج فكري وموقف أخلاقي وسلوكي، كما ذكر في القرآن" **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**" [١] حيث تشير تلك الآية إلى أهمية الوسطية وتحقيق التوازن في الحياة، ومرجع الوسطية إلى الشرع فما وافق الشرع فهو الوسط فالتشدد في محله وسطية والرفق في محله وسطا كذلك ،

(١) **سورة القصص اية ٧٢**

والوسط يفيد معنى البعد عن الإفراط والتفريط، والزيادة على المطلوب في أي أمر إفراط والنقص عنه تفريط، وكلٌّ من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة، والخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي المتوسط بينهما.

وقد وردت الوسطية في كتاب الله في قوله تعالي :" **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**"[1] وأُريدَ به: عدل الأمور وخيرها، كما قال مجاهد:" **جعلناكم أمة وسطا**" **اي عدولا** "[2]

ومنهج الوسطية في الفتوي هو عدم الذهاب بالمستفتي في الفتوي الي التشدد والتعنت أو التساهل والافراط، فالوسطية في الفتوي هي ما وافق الشرع، كما قال الشاطبي:" المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور؛ فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال."[3]

فمن لم يلتزم بمنهج الوسطية في الفتوي ومحاولته لموافقة الفتوي التي يصدرها للشرع وقع في الاضطراب في الفتوي.

المطلب الرابع: الا يعين للفتوي الا المؤهل لها.

كان السلف الصالح ينكرون أشد الإنكار على من اقتحم حمى الفتوى ولم يتأهل لها، ويعتبرون ذلك خطأ في الإسلام، ومنكرا عظيما يجب أن يُمنع، والمستفتي معذور إذا كان من أفتاه لبس لباس أهل العلم، وحشر نفسه في زمرتهم، وغرّ الناس بمظهره وسمته، غير أن من أقر هذا المفتي – بعد تبين جهله وخلطه – من ولاة الأمور يشاركه في الإثم أيضا.

فقد قال بعض العلماء في من يفتي بغير علم وغير مؤهل للإفتاء :" بمنزلة قتل الطبيب لمن رام برأه فعاناه بما يضره حتى قتله وفات تلافي أمره ويحتمل أن يريد به حقيقة بأن يفتي على إنسان بقتل وهو لا يجب عليه فيدخل النار بذلك وهذا فيمن يتسور في الفتوى بغير علم

([1]) سورة البقرة اية ١٤٣

([2]) تفسير مجاهد (ص ٢١٥)

([3]) الموافقات للشاطبي (٥/٢٧٦)

فيخطئ فيما يفتي به"١، وقيل ايضا :" لذلك يجب التحذير الشديد من الجرأة على الفتوى بغير علم، لما في ذلك من إضلال الناس، فإن المفتي الجاهل يتحمل وزر من أضلّه، بالإضافة إلى وزره هو، ويدخل في مصداق قوله تعالى: (وليحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم)"٢، "ومما شاع وظهر في هذا الزمان كثرة المفتين بغير علم، وتجرأ العامة على الفتوى من رجال ونساء. وكان على العاقل أن لا يتجرأ على الفتوى بغير علم، فلقد كان أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتدافعون الفتوى خوفا من القول على الله بلا علم – رضي الله عنهم، بل كان كل واحد منهم – رضي الله عنهم – يود أن صاحبه كفاه الفتوى."٣

لذلك فإن الفتوى بغير علم تشتت الفكر، وتوقعه في فوضى، فليس كل من تعلم من الدين بعض الدروس أو رزقه الله بشيء من الفصاحة والقدرة على الخطابة مؤهلا للفتوى.

ولذلك يجب التحذير من الفتوى بغير علم وهذا لا يقتصر على الجاهل بالحكم الشرعي، بل قد يكون المفتي عالمًا بأحكام الشريعة بالقدر اللازم للإفتاء، لكنه مع هذا مقصِّر في معرفة الأعراف والعادات الخاصة ببلد المستفتي ولها تأثير في اصدار الفتوي.

المبحث الثاني: علاج الاضطراب في الفتوي.

المطلب الاول: يجب علي الدولة عزل المفتي المخالف للضوابط والذي اشتهر بالاضطراب في فتواه وتعيين غيره من المؤهلين.

ومن صور الحجر علي المفتي في الفقه الاسلامي والتاريخ الاسلامي قديما؛ الحجر علي المفتي الماجن ويقصد به ما يلي:

أولا: المفتي الماجن: والماجن في لسان العرب من "المجن الشيء يمجن مجونا إذا صلب وغلظ، ومنه اشتقاق الماجن لصلابة وجهه وقلة استحيائه. والمجن: الترس منه، على ما ذهب

(١) المنتقى شرح الموطأ لأبو الوليد القرطبي الاندلسي (١٩٢/٦)

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم (١٩٨/١)

(٣) مجلة البحوث الإسلامية (٢١٠/٧٠)

إليه سيبويه من أن وزنه فعل، وقد ذكر في ترجمة جنن، وورد ذكر المجن والمجان في الحديث، وهو الترس والترسة"[1]

وقال صاحب تبيين الحقائق "وذلك كالحجر على المتطبب الجاهل بأن يسقيهم دواء مهلكا أو إذا قوي عليهم الدواء لا يقدر على إزالة ضرره وكالحجر على المفتي الماجن وهو الذي يعلم العوام الحيل الباطلة كتعليم الارتداد لتبين المرأة من زوجها أو لتسقط عنها الزكاة ولا يبالي بما يفعل من تحليل الحرام أو تحريم الحلال"[2]، فالمفتي الماجن لا يخشى اللهَ عز وجل، ولا يخشى كلامَ الناس عليه، ولا يبالي بتحليل الحرام أو تحريم الحلال، ويفتي عن جهلٍ، أو يفتي بما يخالفُ الشرع لِغَرضٍ أو هوى.

ولهذا اوصي العلماء بالحجر علي المفتي الماجن لما يسببه من اضرار علي الناس في دينهم، والمفتي المشهور بالاضطراب بحاجة للحجر عليه اشد من المفتي الماجن لان المفتي الماجن ضال مضل بين الضلال لكن المفتي المشهور بالاضطراب خفي الحال لما عنده من اضطراب فهو في مسائل يفتي بالمنضبط وفي مسائل اخري يفتي بغير الصحيح فلو طبقت نفس المنهج علي الفتوتين تجد تباين احداهما عن الأخرى، أو اضطراب في المسألة الواحدة فيجب الحجر عليه.

المطلب الثاني: منع ظهور من اشتهر بالاضطراب في الفتوي في وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي.

لم يمنع من اشتهر بالاضطراب في الفتوي واطلاق الفتاوي الشاذة من الظهور في وسائل الاعلام ولا وسائل التواصل الاجتماعي حتي الان الا عدد قليل جدا ممن منع من الظهور اعلاميا ولم يكونوا من المؤهلين للفتوي ولكن منهم من كان تخصصه مختلف عن العلوم الشرعية ومنهم من كان باحثا فيها ولكن عنده خلل منهجي وموضوعي في نقد التراث الاسلامي مثل اسلام البحيري فقد منع من الظهور اعلاميا بدعوي قضائية قَبلتها محكمة

([1]) لسان العرب لابن منظور (٤٠٠/١٣)

([2]) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (١٩٣/٥)

القضاء الإداري الدعوى المقامة من شيخ الأزهر أحمد الطيب وآخرين عام ٢٠١٧م، للمطالبة بوقف بث برنامج «مع إسلام»، الذي يقدمه إسلام بحيري، على فضائية «القاهرة والناس»، وقال شيخ الأزهر في دعواه إن اسلام البحيري اعتاد التطاول والهجوم على الشريعة الإسلامية والتراث الإسلامي، وتوجيه النقد غير المستند على دليل صحيح، والذى يفتقد آداب الحوار واحترام العلماء، مستغلا حرية التعبير المكفولة دستوريًا في هدم تراث الأمة. ولم يمنع من اشتهر بالاضطراب في الفتوي من التصدي لها حتي الان بدعوي حرية التفكير والرأي، وهذا يخالف احترام التخصص وعدم الخلط في التخصصات.

فلو منع من يتصدى للفتوي وهو لم يكن لها اهلا ولم يلتزم بالضوابط والشروط لكان خيرا للناس في دينهم ودنياهم لأنه يخرج فتاوي غير منضبطة وفتاوي مضطربة وفتاوي شاذة تفسد علي الناس دينهم ودنياهم.

المطلب الثالث: تعظيم الفتاوي الجماعية ونشرها علي نطاق اوسع.

أهمية الفتوي الجماعية: فالفتوي الجماعية تخرج من اكثر من مفتي سواء مؤسسية او غير مؤسسية ولكنها تحظي بعدد من المفتين غير الافتاء الفردي لأنه يخرج من مفتي واحد فقط فالإفتاء الفردي ضروري للمستفتي ولكنه محكوما بقدرات الفرد العلمية وقدرته على الوصول للحكم الشرعي الصحيح، إلا أن الافتاء الجماعي هو الأهم لتعدد عقول من يجتمعون أفضل من فرد واحد وبذلك تثبت النية والقصد الصادق للوصول للحق فلإفتاء الجماعي في وقتنا الحاضر أكثر ضرورة لعدة اعتبارات منها أن العالم أصبح صغيرا ويعرف الفرد ما يقع من أحداث في أنحاء العالم وما يقع من أحداث تقتضى الحكم لحظة بلحظة ونقل الفتوى للعالمية لتحمل عصارة العقول وتعطى تصور صحيح لأحكام الاسلام، كما أن مشكلات العالم أصبحت معقدة ومتداخلة والعلاقات الأسرية لم تعد قائمة كما كانت ولكنها أصبحت تعايش واقع مغاير في قضاياه ومشكلاته وكانت العقود بسيطة يجلس الأطراف مع بعضهم البعض والآن يتم العقد بين طرفين في أطراف الكرة الأرضية بواسطة وسائل الاتصال الالكترونية وأصبحت موضوعات التعاقد والحجة معقدة تحتاج توضيح عالم بصير ويصعب أن يصل للرأي الشرعي عالم واحد فقط.

""فباجتهاد الجماعة التشريعية المتوافرة في أفرادها شرائط الاجتهاد، تنفي الفوضى التشريعية، وتشعب الاختلافات، وباستخدام الطرق والوسائل التي مهدها الشرع الإسلامي للاجتهاد بالرأي يؤمن الشطط، ويسار على سنن الشارع في تشريعه وتقنينه"[1]

([1]) مصادر التشريع الاسلامي فيما لا نص فيه لعبد الوهاب خلاف (ص ١٢)

قائمة المصادر والمراجع:

١-القرآن الكريم.

١-الفقيه و المتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي – السعودية، ط٢ ، ١٤٢١هـ

٢-القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

٣-المنتقى شرح الموطأ لأبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: ٤٧٤هـ) الناشر: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر ، ط١، ١٣٣٢ هـ

٤-الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان، ط١ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م

٥-تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة ط١، ١٣١٣ هـ

٦-تفسير مجاهد لأبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت: ١٠٤هـ) ت: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م

٧-جريدة الاتحاد بتاريخ ١١ نوفمبر ٢٠١٠م

٨-شرح البيقونية لأسامة علي محمد سليمان، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية

٩-صناعة الفتوي المعاصرة لقضب مصطفي سانو، ط١ ١٤٣٤هـ _ ٢٠١٣م

ولكن ما يظهر الان في عصرنا خروج البعض ممن ينتسبون إلى العلم وأهله ليفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا وهذا بسبب فتاواهم المضطربة والشاذة، واختلطت الأمور على الناس، فما برحوا يتحيرون مما يسمعون من الاختلافات حول المسألة الواحدة، وهنا لابد من النظر في تلك القضية الهامة والخطيرة حتى لا نوقع المسلمين في حرج هم في غنى عنه، بل هم في حاجة إلى الانضباط في الفتوى لكي يطمئنوا ويسارعوا إلى تطبيق ما يسمعونه، وهذا يحتاج من العلماء العاملين، والمجامع الفقهية على مستوى العالم الإسلامي التعاون في هذا المجال، وسد باب الفتوى على الأفراد الذين لا يتورعون في هذا الباب لكي تسلم الأمة من التفرق والتنازع، ورغم أن هناك بعض العلماء تؤخذ فتاواهم وتقبل، وقد نفع الله بهم إلا أن الفتوى الجماعية تكون أقوى وأنفع للأمة في دنياها وأخراها لاسيما في قضايا الأمة الخطيرة.

وقد تبين ان للفتوي الجماعية عظيم النفع علي الفرد والمجتمع فيجب تعظيم الفتاوي الجماعية المنضبطة ونشرها علي نطاق واسع علي المستوي المحلي والعالمي واستخدام وسائل التواصل الحديثة من وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي الحديثة في ذلك.

الخاتمة

وبها أهم النتائج والتوصيات:

١٠-لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (ت ٧١١هـ) ، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر – بيروت ، ط٣، ١٤١٤ هـ.

١١-مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

١٢-مجموع الفتاوى لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

١٣-مصادر التشريع الاسلامي فيما لا نص فيه لعبد الوهاب خلاف مطابع دار الكتاب العربي بمصر

١٤-منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق – الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف – المملكة العربية السعودية عام النشر: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م

١- اذا طبقنا سبل الوقاية من الاضطراب انضبطت الفتوي وقلت الفتاوي المضطربة والعكس اذا اهملنا سبل الوقاية ظللنا نبحث ونحاول اصلاح ما تفسده الفتاوي المضطربة باستمرار، وكما يقال الوقاية خير من العلاج

٢-الوسطية في الفتوي ليس الذهاب بالمستفتي الي التيسير في كل الفتاوي فالوسطية في الفتوي ما وافق الشرع في التيسير والتشديد.

٣- اوصي باستخدام الذكاء الاصطناعي في التحكم في الفتاوي المضطربة وفي اصدار الفتاوي، وخاصة علي مواقع التواصل الاجتماعي، فمعلوم الان ان الذكاء الاصطناعي دخل في كل شيء.

٤-كما اوصي ايضا بتشكيل لجنة من المتخصصين في الفتوي وعلم الاجتماع لدراسة اثار الفتاوي المضطربة علي الناس وكيفية تصحيح ما افسدته هذه الفتاوي.